

- ١٤ - ترجو كذلك من الأمين العام والمنظمات الدولية اتخاذ جميع التدابير اللازمة لإقامة جهات وصل، حيث لا توجد بالفعل، في جميع قطاعات مؤسسات منظمة الأمم المتحدة لتنسيق المسائل المتعلقة بالمرأة، وإدماجها في برامج أعمالها؛
- ١٥ - تدعى الأمين العام إلى أن يعمم تقرير المؤتمر على الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية لضمان الإعلان عنه ونشره على أوسع نطاق ممكن؛
- ١٦ - تدعى أيضاً الأمين العام إلى تقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين عن التدابير المتخذة لتنفيذ هذا القرار؛
- ١٧ - تقرر أن تقدم في سنة ١٩٨٥ ، في نهاية العقد، مؤتمراً عالمياً لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة؛
- ١٨ - تقرر أن تُدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والثلاثين البند المعنون "عقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلم".

الجلسة العامة ٩٢

١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

٣٥/١٣٧ - صندوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمرأة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٣٣/٣١ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ والمتضمن المعايير والترتيبات المتعلقة بإدارة صندوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمرأة، و١٥٦/٣٤ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ بشأن تقرير الأمين العام عن الصندوق^(٧٥)،

وإذ تلاحظ قراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٠/٣٧ و١٩٨٠/٤٢ المؤرختين في ٢ أيار/مايو ١٩٨٠ بشأن الصندوق،

وإذ ترحب بما أعرب عنه المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة من تأييد لعمل الصندوق في برنامج العمل الذي وضعه المؤتمر للنصف الثاني من عقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلم^(٧٦)، وفي قراره ٤٢ المعتمد في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٠^(٧٧)،

. A/34/612 (٧٥)

(٧٦) انظر تقرير المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلم، كوبنهاغن، ١٤ - ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٠ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع : E.80.IV.3، والتوصيب)، الفصل الأول، الفرع ألف.

(٧٧) المرجع نفسه، الفرع بـ.

٧ - ترجو من الدول الأعضاء، على وجه المخصوص، أن تغير، لدى إعداد وتقديم تنفيذ المشاريع والبرامج وخطط العمل في المجتمعات الوطنية والإقليمية والدولية، اهتماماً خاصاً للتدابير الواجب اتخاذها لاشراك المرأة في ذلك وتحقيق الفائدة لها :

٨ - تطلب إلى جميع الحكومات ومؤسسات منظمة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تكشف، على الأصعدة الإقليمية، نشر المعلومات وتبادل الخبراء بشأن مشاركة المرأة في جميع البرامج والأنشطة الإعلامية ذات الصلة، بغية تحقيق أهداف العقد :

٩ - ترجو من اللجان الإقليمية أن تنظر في برنامج العمل بغية صياغة برامج مناسبة لتنفيذ التوصيات الواردة فيه، بما في ذلك تنظيم حلقات دراسية وندوات واجتماعات تسهم في تدعيم إدماج المرأة في عملية التنمية وفي تحقيق أهداف العقد :

١٠ - تتحثّ اللجان الإقليمية على أن تقدم تقارير وافية إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الأولى لسنة ١٩٨٢ عن الجوانب المحددة لحالة المرأة في جميع قطاعات برامجها الإنمائية، وذلك لتعزيز وإعادة توجيه وسائل الإبلاغ التي تتبعها تلك اللجان لكي تعكس على نحو أوّلوي الاهتمامات الإقليمية للمرأة، وأن تقدم بعد ذلك تقاريرها عن هذا الموضوع مرة كل سنتين :

١١ - تتحثّ جميع مؤسسات منظمة الأمم المتحدة على اتخاذ التدابير الضرورية لضمان بذلك جهود منسقة ومستمرة لتنفيذ برنامج العمل وقرارات المؤتمر ومقرراته الأخرى ذات الصلة في النصف الثاني من العقد، بغية تحقيق تحسّن كبير في مركز المرأة وضمان مراعاة جميع برامجها للحاجة إلى إدماج المرأة إدماجاً تاماً :

١٢ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الأولى لسنة ١٩٨١ مقترنات لتنفيذ برنامج العمل،أخذًا في الحسبان الحاجة إلى الالسراع بإقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد وتنفيذ غايات وأهداف الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث التي لا غنى عنها لتقدير المرأة.

١٣ - ترجو أيضاً من الأمين العام أن ينظر في تدابير مناسبة لتمكن لجنة مركز المرأة من الوفاء بالمهام المنوطة بها لتنفيذ خطة العمل العالمية لتنفيذ أهداف السنة الدولية للمرأة، وبرنامج العمل للنصف الثاني من عقد الأمم المتحدة للمرأة، وترجو منه أيضاً أن يتخذ تدابير فورية لتعزيز مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الإنسانية التابع للأمانة العامة الموجود في فيينا :

**١٣٨/٣٥ - الإعراب عن التقدير لحكومة وشعب الدانمرك
بمناسبة المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة**

إن الجمعية العامة،
إذ تأخذ في اعتبارها أهمية ونتائج المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة المعقوف في كوبنهاغن في الفترة من ١٤ إلى ٣٠ قوز يوليه ١٩٨٠،

تعرب عن عميق تقديرها لحكومة وشعب الدانمرك لاستضافتها المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة.

المجلسة العامة ٩٢

١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠

**١٣٩/٣٥ - سبل الاتصال بين الأمم المتحدة والشباب
ومنظمات الشباب**

إن الجمعية العامة،
إذ تشير إلى قرارها ١٣٥/٢٢ المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧، الذي اعتمد فيه المبادئ التوجيهية لتحسين سبل الاتصال بين الأمم المتحدة والشباب و المنظمات الشباب ،
وإذ تشير إلى قرارها ٦/٣٣ المؤرخ في ٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٨ و ١٦٣/٣٤ المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ، اللذين دعت فيها الدول الأعضاء وللجان الإقليمية و المنظمات الشبابية الإقليمية والدولية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى أن تدلي بتعليقاتها على المبادئ التوجيهية وأن تقدم اقتراحات إضافية بشأن زيادة تطوير تلك المبادئ التوجيهية ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٥/١٩٨٠ المؤرخ في ٢ أيار / مايو ١٩٨٠ بشأن التنسيق والإعلام في ميدان الشباب ،

وإذ تحيط علمًا مع التقدير بتقرير الأمين العام (٨٠)،
واقتتناعاً منها بال الحاجة إلى تحسين جهود الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة بشأن اشتراك الشباب في تحقيق أهداف ميثاق الأمم المتحدة ،

وإذ هي على اقتناع مماثل بالمساهمة القيمة التي يستطيع الشباب تقديمها في تعزيز التعاون فيما بين الدول وفي تنفيذ النظام الاقتصادي الدولي الجديد والاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث (٨١) .

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن صندوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمرأة (٧٨) ،

١ - تحيط علمًا مع الارتياح بالقرارات التي اتخذتها اللجنة الاستشارية لصندوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمرأة في دورتيها السابعة والثامنة (٧٩) :

٢ - ترحب بالإجراءات الجديدة وبزيادة استخدام الصندوق فيما يتصل بالمشاريع على الصعيد القطري :

٣ - تعرب عن تقديرها للأجهزة المعنية في منظمة الأمم المتحدة ، ولاسيما لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ، على مساعدتها القيمة لغاية للأعمال التجارية التي يضطلع بها صندوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمرأة :

٤ - تحيث للجان الإقليمية المعنية التي لم تقم بعد بتعزيز برامجها المتعلقة بالمرأة على القيام بذلك من موارد الميزانية العادية :

٥ - ترجو من جميع المؤسسات والهيئات المعنية في منظمة الأمم المتحدة أن تستعرض أنشطتها في مجال الدعم المالي والتقني لتقدير اشتراك المرأة فيها وكذلك أثرها على المرأة ، وأن تقوم بإبلاغ الجمعية العامة مرة كل سنتين ابتداءً من الدورة السادسة والثلاثين بنتائج الاستعراضات وابلاغها ، إذا اقتضت الحاجة ، بالتدابير التصحيحية المتخذة :

٦ - تعرب عن تقديرها للتبرعات التي أعلنتها الدول الأعضاء وتناشد الدول الأعضاء القادة النظر في تقديم الدعم للصندوق أو زيادة دعمها له لضمان توفر الموارد الكافية لسرعة تلبية الاحتياجات المتزايدة في البلدان النامية :

٧ - ترجو من الأمين العام :

(أ) أن يواصل تقديم تقارير سنوية عن إدارة الصندوق وكذلك عن التقدم المحرز في تنفيذ أنشطته :

(ب) أن يواصل إدراج الصندوق سنويًا في قائمة برامج مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الإنمائية .

المجلسة العامة ٩٢

١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠

(٨٠) A/35/503 .

(٨١) القرار ٥٦/٣٥ ، المرفق .

(٧٨) Corr. I A/35/523 .

(٧٩) المرجع نفسه ، الفرع الثاني .